

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٢٤ لسنة ١٩٥٩

بيان تمثيل الجمهورية العربية المتحدة في الاجتماع السادس والعشرين للجنس التنفيذي للهيئة الدولية للسدود والقنطرة الكبرى المزمع عقده ببلنسكي بفنلندا في الفترة من ٣٠ مايو إلى ٢ يونيو سنة ١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلل القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ،

قرر :

مادة ١ - وافق على أن يمثل الجمهورية العربية المتحدة في الاجتماع السادس والعشرين للجنس التنفيذي للهيئة الدولية للسدود والقنطرة الكبرى المزمع عقده ببلنسكي بفنلندا من ٣٠ مايو إلى ٢ يونيو سنة ١٩٥٩ المهندسان :

(١) السيد / المهندس حامد سليمان ، نائب رئيس الهيئة الدولية للسدود ورئيس اللجنة الأهلية .
(٢) الدكتور / المهندس محمد أحمد سليم ، سكرير عام الهيئة الأهلية للرى والصرف والسدود والقنطرة الكبرى .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ،

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ رمضان سنة ١٣٧٨ (١٧ مارس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٢٥ لسنة ١٩٥٩

بيان المرافقة على إيقاد السيد / صطفى محمد النحاس وكيل الإدارة العامة للخدمات الزراعية الإقليمية بوزارة الزراعة والإقليم المصرى لحضور الاجتماع الثالث عشر للجنة الفرعية لمكافحة الجراد الصحراوى التى ستعقد فى جدة من ٢ إلى ٥ مارس سنة ١٩٥٩ واشتراك السيد / محمد فهمي لميطة رئيس بعثة الحrad المصرية بمنطقة الجزيرة العربية منه

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلل القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ،

السيد / عبد العزيز الفضال القنصل الفخرى فى أكرا المعين بالمرسوم رقم ٩٦٠ بتاريخ ١٩٥٣/٣/١٩

السيد / عبد الحافظ الدبس القنصل الفخرى فى طوكيو المعين بالمرسوم رقم ٢٥٨٢ بتاريخ ١٩٥٧/٩/١٩

مادة ٣ - ينشر هذا القرار ويبلغ إلى الجهات الدبلوماسية المختصة لتبليغ ذوى الشأن والسلطات المحلية الرسمية ،

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ رمضان سنة ١٣٧٨ (١٧ مارس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٢٣ لسنة ١٩٥٩

بيان تمثيل الجمهورية العربية المتحدة بسوق ليزج الدولية وسوق أوترخت الدولية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلل القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ،

قرر :

مادة ١ - رخص للسيد المهندس أمين حسب الله الديب بمثول الجمهورية العربية المتحدة في سوق ليزج الدولية التي تقام في المدة من ١ إلى ١٠ مارس سنة ١٩٥٩ ، ويندب السيد عادل شكري الملاحق التجارى ببرلين لمعاونته . ورخص للسيد المهندس عبد المنعم محمد هام بمثول الجمهورية العربية المتحدة بسوق أوترخت الدولية في المدة من ٩ إلى ١٤ مارس سنة ١٩٥٩ ، ويندب السيد إبراهيم الدسوقي أمام المستشار التجارى بلهاى لمعاونته

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ،

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ رمضان سنة ١٣٧٨ (١٧ مارس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٣٠ لسنة ١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الجامعات ؛

قرر :

مادة ١ - رخص للدكتور صلاح أحد عبد التواب الأستاذ المساعد بقسم الأقريازين بكلية الطب (جامعة القاهرة) في القيام بأعمال الخبيرة لشركة مصر للمستحضرات الطبية في غير أوقات عمله الرسمي بالكلية وذلك لمدة سنة واحدة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ رمضان سنة ١٣٧٨ (١٧ مارس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٣١ لسنة ١٩٥٩

بيان تمثيل الجمهورية العربية المتحدة في الدورة الرابعة عشرة للجنة المخدرات ولجنة التجارة غير المشروعة بميف من ٢٢ أبريل سنة ١٩٥٩ إلى ١٥ مايو سنة ١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؛

قرر :

مادة ١ - وافق على أن يمثل الجمهورية العربية المتحدة في الدورة الرابعة عشرة للجنة المخدرات ولجنة التجارة غير المشروعة بميف من ٢٢ أبريل سنة ١٩٥٩ إلى ١٥ مايو سنة ١٩٥٩ كل من :

قرر :

مادة ١ - وافق على إيفاد السيد / مصطفى محمد النحاس وكيل الادارة العامة للخدمات الزراعية الإقليمية لوزارة الزراعة بالإقليم المصري بالحضور الاجتماع الثالث عشر للجنة الفرعية لمكافحة الجراد الصحراوى التي ستعقد في جدة من ٢ إلى ٥ مارس سنة ١٩٥٩

مادة ٢ - يشترك السيد / محمد فهمي لمحيطة رئيس بعثة الجراد المصرية بشبه الجزيرة العربية وال موجود حاليا في جدة مع السيد / مصطفى محمد النحاس في الاجتماع المذكور .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ رمضان سنة ١٣٧٨ (١٧ مارس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٢٨ لسنة ١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الجامعات في الجمهورية العربية المتحدة ؛

قرر :

مادة ١ - وافق على التعيين للدكتور ميشيل باخوم الأستاذ بكلية الهندسة بجامعة القاهرة في إعطاء استشارة لشركة مصانع النحاس الخضراء (شركة مساهمة مصرية) في أعمال الحرسانة المساحة بـ «صانعوا» ، لمدة سنة في غير أوقات العمل الرسمي .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ رمضان سنة ١٣٧٨ (١٧ مارس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر